

مفردات القرآن

طلق .

- أصل الطلاق : التخلية من الوثاق يقال : أطلقت البعير من عقاله وطلقته وهو طالق وطلق بلا قيد ومنه استعير : طلقت المرأة نحو : خليتها فهي طالق أي : مخلاة عن حباله النكاح . قال تعالى : { فطلقوهن لعدتهن } [الطلاق / 1] { الطلاق مرتان } [البقرة / 229] { والمطلقات يتربصن بأنفسهن } [البقرة / 228] فهذا عام في الرجعية وغير الرجعية وقوله : { وبعولتهن أحق بردهن } [البقرة / 228] خاص في الرجعية وقوله : { فإن طلقها فلا تحل له من بعد } [البقرة / 230] أي : بعد البين { فإن طلقها فلا جناح عليهما أن يتراجعا } [البقرة / 230] يعني الزوج الثاني . وانطلق فلان : إذا مر متخلفا وقال تعالى : { فانطلقوا وهم يتخافتون } [القلم / 23] { انطلقوا إلى ما كنتم به تكذبون } [المرسلات / 29] وقيل : للحلال : طلق أي : مطلق لا حظر عليه وعدا الفرس طلقا أو طلقين اعتبارا بتخلية سبيله . والمطلق في الأحكام : ما لا يقع منه استثناء (انظر : التعريفات ص 218 وشرح تنقيح الفصول ص 266 وإبهاج 2 / 199) وطلق يده وأطلقها عبارة عن الجود وطلق الوجه وطلق الوجه : إذا لم يكن كالحا وطلق السليم : خلاه الوجد قال الشاعر : .
- 302 - تطلقه طورا وطورا تراجع .
(هذا عجز بيت للنابعة وصدره : .
تناذرهما الراقون من سوء سمها .
وهو في ديوانه ص 80 والمجمل 2 / 586 واللسان (طلق)) .
وليلة طلقة : لتخلية الإبل للماء وقد أطلقها